



شركة مغنيسيا الأردن م.ع.م

Jordan Magnesia company Ltd

الرقم: MANMAG/ 3/ JSC / 2021

التاريخ: 2021/06/22

السادة / هيئة الاوراق المالية المحترمين

الموضوع: التوقف عن العمل

تحية طيبة وبعد،

نرفق لكم الكتاب المرسل من وزارة العمل والصادر بتاريخ 2021/06/09 والذي ينص بالموافقة على ايقاف العمل في الشركة حسب قانون الدفاع رقم 6 ،ايقاف العمل للشركة من تاريخ 2021/06/17 ولغاية تاريخ 2021/08/17.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

شركة مغنيسيا الأردن م.ع.م



نسخة : مركز ايداع الاوراق المالية .

نسخة : بورصة عمان .



رقم الطلب: ٤٩٣٦

السادة: مغنيسيا الاردن

تاريخ الطلب: ٠٩/٠٦/٢٠٢١

السيد: معين محمد عبد الله قداده

الرقم الوطني للمنشأة: ٢٠٠٠١٩٧٦٣

بناءً على الطلب المقدم منكم لإيقاف العمل في مؤسستكم كلياً ووقف عقود العمل لجميع العمال وعددهم (١٢٩) عاملاً والواردة اسماؤهم في الكشف المرفق بطلبكم الموثق إلكترونياً في الوزارة وتعهدهم بصحة كافة البيانات المقدمة منكم في هذا الطلب.

ارجو العلم بالموافقة على ايقاف العمل في مؤسستكم كليا ووقف عقود العمل لجميع العمال الواردة اسماؤهم في الطلب المقدم منكم اعتبارا من تاريخ (١٧/٠٦/٢٠٢١) ولغاية تاريخ (١٧/٠٨/٢٠٢١) مع التزامكم بما يلي:

١. دفع الأجور كالمعتاد لكافة العاملين لديكم لشهر آذار من عام ٢٠٢٠م حسب أمر الدفاع (٦) لعام ٢٠٢٠م.

٢. دفع أجور العمال المعتمدة من تاريخ (٢٠٢٠/٤/١) ولغاية تاريخ (١٧/٠٦/٢٠٢١) علماً بأنه سيترتب على هذه الموافقة ما ورد في أمر الدفاع رقم (٦) لعام ٢٠٢٠ في البند خامساً ما يلي:

- لا يجوز لصاحب العمل الذي أوقف العمل بمنشأته بصورة كلية مزاولة أي عمل أو أي نشاط خلال فترة الإيقاف
- ألا تنقطع العلاقة التعاقدية بين صاحب العمل والعامل خلال فترة الإيقاف، ولا يلزم صاحب العمل بدفع أجر العامل خلال هذه الفترة.
- لا تحتسب فترة وقف العمل من مدة عقد العمل.
- تبقى كافة الالتزامات المالية والتعاقدية المترتبة على صاحب العمل قائمة خلال فترة الإيقاف باستثناء أجور العاملين.

- لا يستفيد صاحب العمل في مؤسسات ومنشآت القطاع الخاص وأي جهة خاضعة لقانون العمل من المصرح لها بالعمل من أي برامج للحماية الاقتصادية للقطاع الخاص من تاريخ الإيقاف. يرجى إبلاغ العاملين لديكم بإمكانية التوجه للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي للاستفادة مما ورد بأمر الدفاع رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م.
 - يتم وضع إشارة منع التصرف على الأموال المنقولة وغير المنقولة العائد للمنشأة خلال فترة الإيقاف بقرار من اللجنة.
- علماً بأنه في حال مخالفتكم لما ورد أعلاه تطبق بحقكم العقوبة المنصوص عليها في الفقرة (ب) من المادة (١١) من أمر الدفاع رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠م.
- وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

لجنة إيقاف العمل في المؤسسات كلياً ووقف عقود العمل لجميع العمال

عضو اللجنة	عضو اللجنة	عضو اللجنة	عضو اللجنة / مقرر
عدنان الدھامشة	رجا كتورة	حسان النسور	إيمان الرشدان

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: + ٩٦٢ ٦ ٢٦٦٦ ٥٨٠ فاكس: + ٩٦٢ ٦ ٥٨٥٥٠٧٢ ص. ب: ٨١٦٠ عمان ١١١٢١ الاردن

الموقع الإلكتروني www.mol.gov.jo